المركز الدولي للحقوق والحريات

INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS & FREEDOMS - ICRF

العدالة الانتقالية ـ المفهوم والحالة السورية

تاريخ الإصدار: 8 سبتمبر 2025

إعداد فريق الأبحاث و الدراسات

الموقع الرسمي: www.icrights.org

[التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية]

مقدمة:

تشكل العدالة الانتقالية أحد المرتكزات الأساسية في أي عملية سياسية تهدف إلى الانتقال من النزاع إلى السلم الأهلي وبناء دولة القانون. وقد ارتبط هذا المفهوم في السياق السوري بمسارات الأمم المتحدة والمبادرات السياسية المتعددة، حيث بدأ طرحه منذ عام 2015 في إطار خطة المبعوث الأممي ستيفان دي ميستورا، ثم برز في مؤتمر الحوار الوطني السوري في سوتشي (2018)، قبل أن يتحول إلى التزام دستوري في الإعلان الدستوري المؤقت لعام 2025، ويترجم عمليًا عبر المرسوم التشريعي القاضي بإنشاء الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية..

ويُستند في هذا السياق إلى القانون الدولي الإنساني، واتفاقيات جنيف الأربع 1949 والبروتوكولات الإضافية، وقرارات مجلس الأمن، لا سيما القرار 2254 (2015) الذي يؤكد على التزام جميع الأطراف السورية بتطبيق العدالة والمساءلة عن الانتهاكات الجسيمة، وضمان عدم الإفلات من العقاب.

أولاً_ مفهوم العدالة الانتقالية

يظهر السياق التاريخي للعدالة الانتقالية أنها ارتبطت تاريخياً بمحاولة الشعوب والمجتمعات في التعامل مع تركة الماضي، بين داع إلى تطبيق العدالة الجزائية وآخر مناد بالعدالة التصالحية، فقد ظهرت الفكرة الأولى في المحاكمات الدولية في نورمبرغ وطوكيو والمحاكم الدولية بصفة عامة، بينما وجدت أسس الفكرة الثانية في التجارب الوطنية التي شهدتها بعض الدول في أفريقيا وأوربا وأمريكيا اللاتينية، وبين هذين النهجين تأرجحت الدول في الأخذ بآليات العدالة الانتقالية بشقيها القضائي وغير القضائي، إذ ابتدأت عدالة ما بعد النزاعات بالعدالة الانتقامية الجزائية على اعتبار أن الانتهاكات غلب عليها الطابع العالمي، لتصبح فيما بعد عدالة تصالحية لاعتبارات وطنية لتعود في مرحلتها الأخيرة إلى العدالة الجزائية، وفي عدالة ما بعد النزاعات عقب الحربين العالميتين تبلور مفهوم العدالة الانتقالية في مفهومها الحالي.

لم يستخدم مصطلح العدالة الانتقالية إلا من أوائل ومنتصف تسعينيات القرن الماضي، على الرغم من تاريخ مصطلح العدالة الانتقالية، فقد أتاحت نهاية الحرب الباردة نقاشاً أكثر حيوياً حول حقوق الإنسان وأطلقت موجة جديدة من التحول الديموقراطي، وقد جمع هذا بين الممارسين والباحثين والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والقادة السياسيين للاعتراف بالعدالة الانتقالية وترسيخها كمجال.

يرتبط مفهوم العدالة الانتقالية بقضايا مجتمعات ما بعد الصراع، ومنذ القرن العشرين لم تعد فترة الصراع السياسي العنيف تتميز بالنسيان وإغلاق صفحات الماضي دون أية إجراءات هادفة لمعاقبة أو حتى محاولة معاقبة المتورطين من جهة، ورد الاعتبار للفواعل المتضررة من جهة أخرى.

يعرفها المركز الدولي للعدالة الانتقالية بأنها تشير إلى مجموعة من التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بتطبيقها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وتتضمن هذه التدابير الملاحقات القضائية، ولجان الحقيقة وبرامج جبر الضرر واشكال متنوعة من إصلاح المؤسس.

فيما يرى بعض الباحثين أن العدالة الانتقالية تشير إلى الحقوق التي تقوم عليها المبادئ الآتية: الحق في معرفة الحقيقة، الحق في العدالة، الحق في التعويض، والحق في عدم تكرار الانتهاكات.

وعرف تقرير الأمين العام للأمم المتحدة مفهوم العدالة الانتقالية بأنه "كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لتفهم تركة تجاوزات الماضي الواسعة النطاق، بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة، وقد تشمل هذه الآليات القضائية وغير القضائية على السواء، مع تفاوت مستويات المشاركة الدولية (أو عدم وجودها مطلقاً) ومحاكمات الأفراد والتعويض وتقصي الحقائق والإصلاح الدستوري، وفحص السجل الشخصي للكشف عن التجاوزات والفصل أو اقترانهما معاً.

لم يتفق المجتمع الدولي على تعريف العدالة الانتقالية حيث تتنوع الأساليب التي يستخدمها المجتمع والحكومات والمنظمات الدولية للتعامل مع المخالفات والعنف الماضي، وتوضح الأمثلة أن أي إجراء، سواء التعويض أو العدالة الجنائية، لا يكفي وحده لشفاء الجروح، أو إعادة المصالحة بين المجتمعات، أو بناء مجتمعات ديمقراطية مستقرة، بل إن مزيجاً من الأساليب والتدابير والآليات سيحدث فرقاً على مدى فترة من الزمن، وذلك لتجنب تكرار العنف أو استمرار الانتقام بين المجتمعات المنقسمة التي فقدت الثقة بعد زوال الأنظمة العنيفة أو القمعية.

ثانياً_ خصائص العدالة الانتقالية وشروطها وأهدافها

1. **خصائص العدالة الانتقالية:** بينت التجارب الدولية حول العدالة الانتقالية ومفاهيمها التي وردت في مختلف الوثائق الوطنية والدولية بأنها تتميز بالخصائص الآتية:

- تتميز العدالة الانتقالية بخاصية الشمولية والتكامل، فهي من خلال آلياتها المتنوعة تعالج إرث الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان فلا تقف عند تقصي الحقائق وتحديد المسؤوليات وتوقيع العقوبات المناسبة، بل تعمل أيضاً على التعويض وجبر الضرر واتخاذ الإجراءات الكفيلة بضمان عدم التكرار وإعادة بناء الثقة بين المواطن والدولة وتعزيز السلم والديمقراطية.
- تركز العناصر الأساسية لعدالة ما بعد النزاعات على الحقوق الإنسانية المشروعة وعلى القانون الدولي الإنساني لمنع الإفلات من العقاب.
- ليس ثمة نموذج جاهز للعدالة الانتقالية حيث يجب أن تنعكس الخبرات والخصوصيات المحلية، ففي ظل النهج الشمولي القائم على مقاربة التكامل بين مختلف الحقوق الإنسانية فإن التحقيق والمقاضاة في الانتهاكات واجب تمليه الشرعية الدولية لحقوق الإنسان ويقع على عاتق الدول.
- تتميز العدالة الانتقالية بتعدد العلوم الإنسانية التي تعالجها، فبعد أن كان يهيمن عليها القانون والعلوم السياسية، تحولت تدريجياً إلى حقل متعدد التخصصات من الدراسات مع مدخلات من مجموعة متنوعة من تخصصات العلوم الاجتماعية، مثل علم الاجتماع وعلم النفس والانثروبولوجيا والتاريخ وعلم الإجرام. فالإلمام بها يتطلب الإلمام بكل الجوانب القانونية والسياسية والاجتماعية التي عايشتها المجتمعات قبل الانتقال إلى حالة السلم ودولة القانون.

2. **أهداف العدالة الانتقالية:** تختلف أهداف العدالة الانتقالية باختلاف السياق، لكن ثمة أهداف ثابتة لهذه العدالة تتركز بالاعتراف بكرامة الأفراد، والإنصاف والاعتراف بالانتهاكات، ومنع وقوعها مرة أخرى.

وتتلخص الأهداف التكاملية للعدالة الانتقالية بالآتي:

- إنشاء مؤسسات خاضعة للمساءلة واستعادة الثقة في تلك المؤسسات.
- جعل الوصول إلى العدالة ممكناً للفئات الأكثر ضعفاً في المجتمع في أعقاب الانتهاكات.
- ضمان أن النساء والمجموعات المهمشة تلعب دوراً فعالاً في السعي لتحقيق مجتمع عادل.
- احترام سيادة القانون.
- تسهيل عمليات السلام، وتعزيز حل دائم للصراعات.
- إقامة أساس لمعالجة الأسباب الكامنة وراء الصراع والتهميش.
- دفع قضية المصالحة.

3. **شروط العدالة الانتقالية:** لكي تصبح آليات العدالة الانتقالية فعالة في فترة ما بعد الحرب والنزاعات يجب أن تتوافر الشروط الآتية:

- ضرورة توفر بيئة آمنة ففي أعقاب الحرب ينتشر العنف السياسي.
- ضرورة أن تكون السلطات القائمة بالتنفيذ شرعية وغير متحيزة في نظر عدد كبير من السكان.
- ضرورة تمتع السلطات الجديدة بالإرادة السياسية والقدرة على كفالة الوقت الكافي لتدابير العدالة الانتقالية لتتمكن من تحقيق أهدافها المنشودة.
- تنفيذ آليات العدالة الانتقالية بطريقة تسمح بتجنب الشعور الجماعي بالذنب.
- فعالية تدابير العدالة الانتقالية تصل إلى ذروتها عندما يكون انتقاؤها قد تم من خلال عملية تشاور حقيقة مع المتأثرين بالعنف.
- ضرورة أن تنخرط كل قطاعات المجتمع الممزق من جراء الحروب من أفراد ومجتمعات محلية ودولة، وتشارك بقدر الإمكان في عمليات العدالة الانتقالية وإعادة البناء الاجتماعي وألا يقتصر دورها على المساعدة في أوقات مختلفة وبطرق مختلفة.
-

المبحث الثاني: آليات تطبيق العدالة الانتقالية في المجتمعات الخارجة من النزاعات وتحدياته

أولاً_ الآليات القضائية وشبه القضائية

1_ الآليات القضائية: تقوم على أساس الملاحقة القضائية لمرتكبي الجرائم والانتهاكات، وعادة ما تركز على كبرى الجرائم التي يمكن اعتبارها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان كجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، والتي تنطوي عموماً على أربع أنماط رئيسية:

1_1_ القضاء على المستوى الوطني: حيث يختص القضاء الوطني بملاحقة المجرمين ومحاسبتهم تجسيداً لمبدأ سيادة الدول، وهو ما يمتاز بمجموعة من الإيجابيات كتوفير الأموال والفعالية والإنجاز وتعزيز ثقة المواطنين بالسلطة الجديدة.

1_2_ المحاكمات القضائية (الدعوى الجنائية): تشمل التحقيقات القضائية مع المسؤولين عن ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، وتدخل من ضمن مبادرات المقاضات المحاكم المحلية والمحاكم الجنائية الدولية

والمحاكم المختلطة، وضمن هذا الإطار تسمى العدالة الانتقالية بالعدالة الجنائية، حيث ترمي إلى إجراء محاكمات جنائية للمسؤولين عن ارتكاب الجرائم بما في ذلك الانتهاكات الخطرة للحقوق، والتي قد تشمل الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب ومن ثم الحد من ظاهرة الإفلات من العقاب.

1_3_ المحاكم المدولة أو المختلطة: يمكن تمييز نمطين رئيسين لإنشاء هذا النوع من المحاكم، أولهما بموجب معاهدة دولية بين الأمم المتحدة وحكومة الدولة التي ارتكبت فيها الجرائم، وثانيهما في إطار المساعدات الدولية لبعض الأقاليم.

يبرر إنشاء المحاكم المختلطة بضعف القضاء الوطني وافتقاره للقدرات القانونية والتقنية للمساءلة عن الجرائم السابقة بإنصاف، حيث تساعد هذه المحاكم في إنشاء مؤسسات قانونية أساسية في الدول ذات البنية التحتية القانونية الضئيلة أو المعدومة.

1_4_ الاختصاص الجنائي العالمي أو الولاية القضائية العالمية: والتي نشأت كآلية عدالة للضحايا بهدف تعزيز المساءلة العالمية عن الجرائم الدولية وهي كبرى الانتهاكات الجسيمة، ومعالجة فجوة الإفلات من العقاب، إلا أنها تبقى آلية احتياطية وغير مطبقة في جميع الدول.

2_ الآليات شبه القضائية: تشكل الطيف الواسع من الآليات التي تتفاعل معاً لعلاج ماضي الاستبداد والانتهاكات بمفهومها الواسع، وتؤدي للعبور من المراحل الانتقالية بأقل الخسائر، والتي تركز عموماً على الأنواع الآتية:

1-1 **لجان أو هيئات الحقيقة:** هي هيئات غير قضائية تجري تحقيقات بشأن الانتهاكات التي وقعت في الماضي القريب تعمل على إصدار تقارير وتوصيات من أجل العمل على معالجة الانتهاكات والترويج للمصالحة، وتعويض الضحايا وإحياء ذكراهم وتقديم مقترحات لمنع تكرار هذه الانتهاكات مستقبلاً، إذ عادة ما تتعامل المجتمعات التي تعرف انتهاكات حقوق الإنسان مع العدالة الانتقالية على أنها نشاط يركز على بناء مجتمع أمن يسوده السلم الأهلي.

1-2 **المشاورات الوطنية:** شددت لجنة حقوق الإنسان على أهمية الشروع في عملية شاملة من المشاورات الوطنية لا سيما مع الجهات المتضررة من انتهاكات حقوق الإنسان، للمساهمة في وضع استراتيجية

شمولية للعدالة الانتقالية، وهي تعبر عن الرغبة السياسية والاجتماعية التي ترسخ احترام حقوق الإنسان والعمل نحو التحول الديمقراطي.

1-3 جبر الضرر: يقصد به تقديم تعويضات للضحايا لجبر الضرر الذي أصابهم، والعمل على إعادة ادماجهم في المجتمع ورد الاعتبار لذاكرتهم.

يمثل التعويض ترسيخاً لحق من حقوق الإنسان المكرسة دولياً، وهو الحق في الانتصاف وجبر الضرر، وهو حق مرسخ بقوة في النصوص التفصيلية للأدوات الدولية لحقوق الإنسان.

1-4 الإصلاح المؤسسي: كثيراً ما تحتاج الدول الخارجة من الديكتاتورية ومن الصراعات تبني إصلاحات تشمل مؤسساتها وسياساتها بهدف تمكين البلاد من تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بعيدة المدى، المتمثلة بـ:

- إعادة هيكلة مؤسسات الدولة المتورطة في انتهاكات حقوق الإنسان.
- إزالة أي نوع من أنواع التمييز قديم العهد.
- منع مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من الاستمرار في شغل المناصب الحكومية.

1-5 حفظ الذاكرة الوطنية: وهي عملية ترتبط بواجب عدم النسيان وبأحد الحقوق ذات الاحترام في الفقه الدولي، وهو الحق في المعرفة، إذ يشكل معرفة الشعب لتاريخ اضطهاده جزءاً من تراثه ومن الواجب صيانة هذا التراث من خلال اتخاذ تدابير مناسبة لإحياء أي واقعة أو حدث تعمل كآلية للتذكر.

1-6 العزل السياسي: يركز على ألا يتاح للأشخاص الذين كانوا جزءاً من نظام استبدادي الاستمرار في الحياة السياسية في المرحلة التي تشهد جهوداً للتحول، لأنهم بكل بساطة مكمن خطر وليسوا فرصة وطاقة بشرية داعمة للتحول، إلا أن هذه العملية حساسة جداً، بحيث يجب ألا تستخدم كآلية انتقامية.

1-7 المصالحة الوطنية: محاولات للتسوية والتوفيق بين طرفين يجمعهما وطن واحد، بينهما نزاعات كيف ما كانت طبيعته، وتكون لخدمة المصلحة العليا للبلد يراعى فيها الولاء للوطن وتأكيد الانتماء.

ثانياً_ تحديات تطبيق العدالة الانتقالية

يواجه تطبيق العدالة الانتقالية في السنوات الأخيرة تحديات جديدة ومعقدة، خاصة في ظل التحولات السياسية والاجتماعية والبيئية المتسارعة. أبرز هذه التحديات:

1. **التحديات القانونية:** تتسم مجتمعات الصراع وما بعد الصراع بأنها ليس لديها أصلاً الوعي القانوني الذي يجعلها تطبق مبدأ سيادة القانون، وليس لديها المنظومة القانونية المتكاملة التي تحد وتمنع انتهاكات حقوق الإنسان.
2. **التحديات السياسية:** كبقاء المشاركين في الانتهاكات بالسلطة الأمر الذي يؤثر على القرار السياسي كونهم يعرقلون العدالة خوفاً من المحاسبة أو كشف ملفاتهم.

كما تعاني بعض الدول من ضعف المؤسسات السياسية والدستورية التي تعطل بعض التشريعات. علاوة على الانقسام السياسي الحاد وعدم التوافق بين مؤيد للنظام السابق وضحاياه وبين معارض.

3. **التحديات الاقتصادية:** تتجلى بضعف التمويل لبرامج العدالة الانتقالية فالدمار الاقتصادي الهائل نتيجة الحرب وتدمير البنية التحتية، كما حدث في سورية، حيث تشير التقارير إلى أن أكثر من 90% يعيشون تحت خط الفقر.
4. **التحديات الاجتماعية:** تنقسم المجتمعات بعد فترة النزاعات بين ضحايا وجناة أو بين مؤيدين للنظام السابق وخصومه، حيث يصعب تحقيق توافق بينهم. علاوة على فقدان ثقة المجتمع بالدولة والشرطة والقضاء وحتى منظمات المجتمع المدني، فإعادة الثقة شرط أساسي لإنجاح أي عملية عدالة انتقالية.

كما تنتشر ثقافة الصمت والخوف، حيث يفضل العديد من الضحايا السكوت خوفاً من الانتقام.

قد لا تحصل بعض الفئات المهمشة (مثل الأقليات العرقية أو الدينية أو النساء) على نفس القدر من الانصاف في برامج العدالة الانتقالية. هذا يزيد التوتر الاجتماعي ويضعف مصداقية العملية.

وتشير الدراسات إلى أن العدالة الانتقالية قد تفشل في معالجة الظلم العرقي المتجذر، مما يؤدي إلى إعادة إنتاج التهميش بدلاً من تفكيكه. هذا يتطلب نهجاً أكثر شمولية يأخذ في الاعتبار الأبعاد التاريخية والاجتماعية للتمييز.

4. **بطء تنفيذ العدالة الانتقالية:** قد تواجه العدالة الانتقالية تحديات في التنفيذ السريع والفعال، مما يؤدي إلى تأخير في تحقيق العدالة للضحايا وزيادة التوترات الاجتماعية.

5. **الحاجة إلى نهج قائم على الأدلة:** تؤكد الدراسات الحديثة على أهمية استخدام البيانات والأدلة في تصميم وتنفيذ برامج العدالة الانتقالية، لضمان تلبية احتياجات المجتمعات المتأثرة بشكل فعّال.

6. **التحديات الأمنية:** وتمثل أهم وأخطر تحديات العدالة الانتقالية فانتشار السلاح والقتال المسلح والعمليات الإرهابية يؤثر على البدء بتنفيذ برنامج العدالة الانتقالية.

الحالة السورية

أولاً: طروحات العدالة الانتقالية في إطار "السلال الأربعة " التي أعلن عنها ديمستورا عام 2015

أطلق المبعوث الأممي ستيفان دي ميستورا في عام 2015 مبادرة "السلال الأربع" التي حددت القضايا الجوهرية للمفاوضات بين الأطراف السورية، وهي:

1. الحكم
2. الدستور
3. الانتخابات
4. مكافحة الإرهاب

رغم أن المبادرة لم تتضمن مصطلح "العدالة الانتقالية" بصورة مباشرة، إلا أن السلة الأولى المتعلقة بـ الحكم كانت تتضمن بُعدًا تأسيسيًا للعدالة الانتقالية، لكونها مرتبطة بإجراءات الانتقال السياسي، وإعادة بناء المؤسسات، وضمان المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.
وقد استندت المقاربة الأممية إلى المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني، واتفاقيات جنيف، والقرارات الصادرة عن مجلس الأمن، التي تؤكد جميعها على ضرورة إرساء آليات المحاسبة.

دعا المبعوث الاممي استيفان ديمستورا إلى حماية المدنيين وضمان مساءلة المسؤولين عن الانتهاكات بحسب القرار 2245 لعام 2014 والقرار 2139 لعام 2015.

وشدد على الالتزام بإجراء انتخابات حرة ونزيهة، وإنشاء مؤسسات مستقلة للعدالة بحسب القرار 2254 والمساءلة. وبذلك يمكن القول إن العدالة الانتقالية دخلت الخطاب الأممي بشكل ضمني منذ تلك المرحلة، مع ربطها بالمساءلة عن الجرائم الدولية والانتهاكات الجسيمة.

ثانياً: مؤتمر سوتشي 2018 وإعادة إبراز العدالة الانتقالية

مع تعثر جولات جنيف، انعقد مؤتمر الحوار الوطني السوري في سوتشي (كانون الثاني/يناير 2018) برعاية روسيا وتركيا وإيران. وشكّل المؤتمر محطة مهمة لإعادة إدراج العدالة الانتقالية ضمن النقاشات الوطنية، حيث نصّت توصياته الختامية على ضرورة:

- معالجة جراح الحرب
- ضمان كشف الحقيقة
- جبر الضرر
- منع الإفلات من العقاب

ورغم أهميته الرمزية، ظل الطرح في سوتشي عامًا ومفتقرًا إلى تحديد آليات عملية، الأمر الذي حدّ من أثره على الأرض. فقد غاب التوافق السياسي بين القوى السورية، وبقيت مسألة العدالة الانتقالية أسيرة الصراع بين مقاربة دولية "تسعى إلى طي الصفحة"، وأخرى محلية "تطالب بالمساءلة الشاملة".

ثالثاً: مؤتمر الحوار الوطني 2025 والإعلان الدستوري المؤقت

شكّل مؤتمر الحوار الوطني السوري المنعقد في دمشق (24–25 شباط/فبراير 2025) نقطة تحول نوعية، إذ جاء بعد انهيار النظام السابق وبداية مرحلة انتقالية جديدة. وقد تضمن جدول أعمال المؤتمر جلسات متخصصة عن العدالة الانتقالية، الدستور، إصلاح المؤسسات، الحريات، الاقتصاد، ودور المجتمع المدني.

في توصياته الختامية، شدد المؤتمر على:

- التأسيس لدستور جديد يعزز مبادئ العدالة والحرية والمساواة
- إصدار إعلان دستوري مؤقت وتشكيل مجلس تشريعي انتقالي لإدارة المرحلة الانتقالية

وبالفعل، صدر الإعلان الدستوري المؤقت في 13 آذار/مارس 2025، ليمتد لخمس سنوات، وأفرد مواد صريحة للعدالة الانتقالية:

- المادة 48 دعت إلى إلغاء القوانين الاستثنائية المؤذية، وإلغاء آثار أحكام "محكمة الإرهاب"، وإعادة الأملاك المصادرة، وإلغاء التدابير الأمنية الاستثنائية.
- المادة 49 دعت إلى إنشاء "لجنة العدالة الانتقالية" بمهام استشارية تركّز على الضحايا، تحديد سبل المساءلة وحق المعرفة، وضمان العدالة لذوي الشهداء، مع استثناء الجرائم الدولية (جرائم الحرب، الجرائم ضد الإنسانية، الإبادة) من مبدأ عدم الرجعية، وتجريم تمجيد النظام السابق أو تبرير جرائمه.

ورغم الطابع المتقدم لهذه النصوص، واجهت تحديات بنيوية أبرزها: غياب الإجماع السياسي حول نطاق العدالة الانتقالية، ضعف المؤسسات الانتقالية، غياب آليات قضائية خاصة، الانقسام المجتمعي، والتدخلات الدولية.

رابعاً: مرسوم إحداث الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية2025

صدر المرسوم التشريعي رقم 20 بتاريخ 17 أيار/مايو 2025، القاضي بإنشاء الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية كهيئة عامة تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري.

أهداف الهيئة:

1. كشف الحقيقة بشأن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في ظل النظام السابق
2. مساءلة ومحاسبة المسؤولين عنها
3. جبر الضرر المادي والمعنوي للضحايا
4. حفظ الذاكرة الوطنية وضمان عدم التكرار
5. تحقيق المصالحة الوطنية

صلاحيات الهيئة:

1. التحقيق وجمع الأدلة
2. الاستماع إلى الشهادات وحماية الضحايا والشهود
3. إعداد تقارير دورية ونهائية للسلطات
4. التوصية بالإحالة إلى القضاء الوطني أو الدولي
5. اقتراح برامج جبر الضرر
6. تطوير برامج المصالحة المجتمعية
7. التعاون مع المنظمات الدولية المعنية

البنية التنظيمية:

1. رئيس (بدرجة وزير)
2. 12عضوًا يُعيَّنون بمرسوم (أعلن عنهم في 28 آب/أغسطس 2025)
3. ثلاث دوائر رئيسية: التحقيق والعدالة – جبر الضرر – المصالحة
4. مكاتب فنية: حماية الشهود، الدعم القانوني، إدارة البيانات

خامسا: بتاريخ 28 أب 2025 صدر المرسوم رقم 149 لعام 2025 القاضي بتشكيل لجنة الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية.
وتشكّل اللجنة، بحسب نصّ المرسوم الذي نشرته وكالة "سانا"، برئاسة عبد الباسط عبد اللطيف وعضوية 12 آخرين، هم: زهرة نجيب البرازي (عضواً ونائباً)، أحمد سيفو السيفو، جمانة رياض سيف، حسن محمد جبران، ياسمين علي مشعان، محمد خير محمد أيوب، محمد إبراهيم الدغيم، أحمد محمد حزرومة، رند مروان صباغ، فتاة محمد صقر، تركي عبد العزيز عبد الحميد، رديف مصطفى أنور.

خامساً: الملاحظات الحقوقية والانتقادات

رغم التقدم القانوني، تعرّضت الهيئة لانتقادات واسعة:

1. حصر الاختصاص بانتهاكات "النظام السابق" دون شمول انتهاكات جميع الأطراف

2. غياب الإلزامية القانونية لقراراتها، مما يجعلها أقرب إلى هيئة استشارية

3. رفض بعض المكونات المجتمعية للجنة مطالبين بإحالة الملف إلى المحكمة الجنائية الدولية

كما تشير التقارير الحقوقية إلى ضرورة الربط بين عمل الهيئة وقرارات مجلس الأمن مثل القرار 2254 لضمان توافق المبادرات المحلية مع الالتزامات الدولية في مجال العدالة والمساءلة (2015)

خاتمة

منذ طرح العدالة الانتقالية في السلال الأربع عام 2015، مرورًا بمؤتمر سوتشي 2018، ووصولًا إلى الإعلان الدستوري 2025 والهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية، يظهر بوضوح أنّ هذا المفهوم انتقل من مجرد توصية أممية عامة إلى نصوص دستورية وآليات مؤسسية غير أنّ التحديات السياسية والمجتمعية والقانونية ما زالت قائمة، بما يجعل نجاح التجربة السورية مرهونًا بمدى شمولية الهيئة واستقلاليتها، وقدرتها على تحقيق معادلة دقيقة بين المساءلة والعدالة من جهة، والمصالحة الوطنية والاستقرار من جهة أخرى كما أن تطبيقها على طرف واحد من المرتكبين يحولها من عدالة انتقالية إلى عدالة انتقائية ما يمكن أن يؤسس لدورة جديدة من العنف والعنف المضاد ويمنع الاستقرار .